

عن مدى فعالية قانون رقم 01-06، في ضمان مكافحة ناجعة للفساد*

موري سفيان⁽¹⁾

(1) أستاذ، مخبر البحث حول فعالية القاعدة القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميره بجاية، 06000، الجزائر.

البريد الإلكتروني: sofiane.mouri@univ-bejaia.dz

ملخص:

تعاني المنظومة القانونية الجزائرية لمكافحة الفساد من فجوة واضحة بين الالتزامات الدولية والفعالية الميدانية؛ فرغم مسارعة المشرع للمصادقة على الاتفاقيات الأممية والإقليمية وتجسيدها في القانون 01-06، إلا أن هذا الإطار ظل قاصراً عن كبح الظاهرة. ويرجع ذلك أساساً إلى تركيز النصوص على الجانب الردعي التقليدي وإغفالها للتحويلات الرقمية والأساليب المتطورة للجريمة المنظمة، مما جعل القانون يتسم بنوع من الجمود وعدم القدرة على حماية الاقتصاد الوطني من آثار الفساد المتفاقمة.

لتحقيق مواجهة شاملة، تبرز ضرورة ملحة لتحديث التشريعات عبر إلزام الشركات التجارية بتكريس "أنظمة الامتثال" والنزاهة المؤسسية كخط دفاع استباقي، مع معالجة القصور التشريعي الذي يعيق ملاحقة جرائم الفساد المعاصرة، إن الانتقال من مجرد نصوص قانونية إلى استراتيجية وطنية متكاملة تتضمن الرقمنة والشفافية وتفعيل دور الهيئات الرقابية هو السبيل الوحيد لضمان فعالية حقيقية تعيد لدولة القانون هيبتها وتدفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية:

الفساد، الامتثال، قانون مكافحة الفساد، التدابير الوقائية، القصور التشريعي.

* تاريخ إرسال المقال 2026/04/28، تاريخ مراجعة المقال 2026/05/20، تاريخ نشر المقال 2026/06/30.

المؤلف المراسل: mouri.sofiane1985@gmail.com

On the extent of the effectiveness of Law No. 06-01 in ensuring an effective fight against corruption

Summary:

The Algerian legal framework for combating corruption suffers from a glaring gap between international commitments and practical effectiveness. Despite the legislator's promptness in ratifying international and regional conventions and incorporating them into Law No. 06-01, this framework has proven insufficient to curb the phenomenon. This is primarily attributable to the focus on traditional deterrent measures while disregarding digital transformations and the sophisticated methods of organised crime, resulting in legislative stagnation and an inability to shield the national economy from the worsening effects of corruption.

To achieve a comprehensive response, there is an urgent need to modernise legislation by requiring commercial companies to establish compliance programmes and institutional integrity mechanisms as a proactive line of defence. This must be accompanied by addressing the legislative shortcomings that hinder the prosecution of contemporary corruption offences. Transitioning from mere legal texts to an integrated national strategy — incorporating digitalisation, transparency, and the activation of oversight bodies — is the only means of ensuring genuine effectiveness, restoring the rule of law, and driving economic and social development.

Keywords: Corruption, Compliance, Anti-Corruption Law, Preventive Measures, Legislative Shortcomings.

Sur l'étendue de l'efficacité de la loi n° 06-01 dans la garantie d'une lutte efficace contre la corruption

Résumé :

Le système juridique algérien de lutte contre la corruption présente un décalage manifeste entre les engagements internationaux souscrits par l'État et l'efficacité des mécanismes mis en œuvre sur le terrain. En dépit de la diligence dont a fait preuve le législateur en ratifiant les conventions internationales et régionales pertinentes et en intégrant leurs principes dans la loi n° 06-01 relative à la prévention et à la lutte contre la corruption, ce dispositif normatif n'a pas permis d'endiguer efficacement le phénomène de la corruption dans ses différentes manifestations. Cette situation s'explique notamment par la prédominance d'une approche essentiellement répressive, centrée sur les mécanismes traditionnels de sanction, sans prise en compte suffisante des mutations induites par la transformation numérique ni des méthodes de plus en plus sophistiquées employées par les réseaux de criminalité organisée. Il en résulte une certaine rigidité du cadre juridique existant, ainsi qu'une capacité limitée à protéger efficacement l'économie nationale contre les effets néfastes et aggravants de la corruption.

Afin d'assurer une lutte globale et efficiente contre ce phénomène, il apparaît nécessaire de moderniser le dispositif législatif en imposant aux sociétés commerciales la mise en place de programmes de conformité (« compliance ») et de mécanismes d'intégrité institutionnelle constituant une première ligne de défense préventive. Cette réforme devrait également s'accompagner d'une révision des dispositions légales afin de

combler les lacunes susceptibles d'entraver la détection, la poursuite et la répression des formes contemporaines de corruption.

La transition d'une approche fondée exclusivement sur l'édiction de normes vers une stratégie nationale intégrée, reposant sur la numérisation des procédures, le renforcement de la transparence, la consolidation des mécanismes de gouvernance et l'activation effective des organes de contrôle, constitue une condition essentielle à l'amélioration de l'efficacité de la lutte contre la corruption. Une telle démarche contribuerait à renforcer l'État de droit, à restaurer la confiance dans les institutions publiques et à favoriser un développement économique et social durable.

Mots clés : Corruption, Conformité, Loi de lutte contre la corruption, Mesures préventives, Lacunes législatives.

مقدمة:

يُعد الفساد ظاهرة بارزة بصورة واضحة لاسيّما خلال الثلاثين السنة الأخيرة؛ وهذا باعتباره ظاهرة عالمية وخطيرة في نفس الوقت؛ فخطورته لا تكمن فقط بكونه يُعيق بصفة مباشرة عجلة التنمية الاقتصادية؛ وإنّما خطورته تكمن في اعتباره صورة من صور الجريمة المنظمة وما لها من آثاره وخيمة اقتصادياً، اجتماعياً وحتى سياسياً.

لم تكن الجزائر في منأى عن تفاقم ظاهرة الفساد وفي مجالات متنوعة، ربما هذا ما دفع بالمشروع الجزائري ورغبة منه للحد من آثار هذه الظاهرة الإجرامية في ضرورة مواجهتها بأساليب مختلفة وعلى مستويات متعدّدة؛ بحيث تعتبر الجزائر من الدول التي انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تمّ اعتمادها سنة 2003، وصادقت عليها سنة 2004، بموجب مرسوم رئاسي رقم 128-04¹. كما صادقت على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد سنة 2006، بموجب مرسوم رئاسي رقم 137-06²، كما صادقت على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد سنة 2014، بموجب مرسوم رئاسي رقم 249-14³.

تعتبر اتفاقيات مكافحة الفساد التي صادقت عليها الجزائر إطاراً قانونياً تُبنى على أساسها كل الاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى ضمان مواجهة فعّالة للفساد؛ بحيث واحتراماً للالتزامات الدولية المنبثقة عن مصادقة الجزائر لمختلف الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة الفساد، قام المشروع الجزائري

بسن قانون خاص بمكافحة الفساد سنة 2006⁴؛ ويأتي هذا القانون تدعيماً وتأكيداً على ضرورة محاربة الفساد.

تضمّن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته العديد من الأحكام المتعلقة بمكافحة الفساد، وهذا بوضع تدابير وقائية، أخرى ردعية، ضف إلى ذلك، الأحكام الخاصة بالتعاون الدولي لتفعيل مكافحة مشتركة للفساد خاصة مع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ ولقد تأثر المشرع الجزائري عند صياغة أحكام قانون الوقاية من الفساد ومكافحته باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ بحيث أن معظم نصوصه مستمدة من أحكام هذه الاتفاقية، هذا كله يستدعي البحث عن فعالية القانون رقم 01-06 في ضمان مكافحة شاملة وكاملة لظاهرة الفساد؟.

للإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه ، يتعين التطرق إلى مسألتين ذات أهمية بالغة في مكافحة الفساد لاسيّما الوقاية منه، بحيث هناك ضرورة ملحة لإلزام الشركات التجارية بتكريس نظام الامتثال لقواعد النزاهة والوقاية من الفساد (أولاً)، وكذا تبيان وإبراز القصور التشريعي لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته (ثانياً).

أولاً: ضرورة إلزام الشركات التجارية بتكريس نظام الامتثال لقواعد النزاهة والوقاية من الفساد يعتبر الامتثال أسلوب معياري، نظرية، وممارسة في آن واحد، يضطلع إلى تعزيز إدماج آليات الامتثال داخل الشركات لتحقيق الأهداف التي يحددها القانون، مثل مكافحة الفساد، حماية البيئة وحقوق الأفراد؛ إذ يحظى الامتثال بتأثير كبير، سواءً في أوساط الشركات والممارسين القانونيين، أو لدى جزء من الفقهاء⁵، فالامتثال يوفر أدوات أساسية لضمان توافق وتطابق الشركة مع معايير المسؤولية.

يتم دراسة التزام الشركات التجارية بتطبيق وتكريس برامج الامتثال من خلال تبيان وإبراز أهمية هذا التكريس بالنسبة لهذه الشركات –بالرغم من إبداء مخاوف في البداية حول تكلفة برنامج المطابقة والخسائر المالية التي يمكن أن تنجر عن ذلك- وكذا إظهار الوسائل والأساليب التي يتعين وضعها من أجل نجاح نظام المطابقة، وتحديد المسؤولية الناجمة عن عدم الخضوع لنظام الامتثال.

1- أهمية نظام الامتثال للشركات التجارية

ينجر عن اعتماد الشركات التجارية لنظام الامتثال عدّة آثار إيجابية⁶، فيسمح لهذه الشركات من زيادة تطورها الاقتصادي وتمتعها بسمعة حسنة على الصعيدين المحلي والدولي، هذا ما يُضفي على أعمالها ونشاطها النزاهة والشفافية اللازمتان لضمان فعاليتها الاقتصادية من جهة، وتفادي تعثرها لاسيّما أن نظام الامتثال أصبح إلزام قانوني⁷.

أ- الخضوع لنظام الامتثال: تكريس لحوكمة الشركات التجارية في مجال الوقاية من الفساد

يُعبّر الامتثال عن قيام السلطة العامة بتحديد خطة ذات طابع منهجي، تهدف إلى حماية الأنظمة من الانهيار لاسيما الأنظمة المصرفية والمالية والرقمية والمناخية، وغيرها وتعد الاستدامة والتناسب من المبادئ الرئيسية لتكريس نظام الامتثال؛ تُعد قوّة الشركات التجارية في الخضوع لنظام المطابقة والامتثال، خاصّةً أن الشركة في الوقت الراهن تتوسع إلى ما وراء الحدود، في فضاءات غالبًا ما تكون منظّمة بقواعد الامتثال⁸، لذلك، يجب على الشركات أن تُوظّف هذه القوة بحيث تخدم أهداف الفعالية والحوكمة⁹.

لقد أدى ظهوره نظام الامتثال إلى إحداث تحول في ممارسات الشركات وكذلك في موقعها الاجتماعي؛ إذ لم تعد الشركة مجالاً لتحقيق المصلحة الذاتية فقط، بل يجب عليها الآن العمل من أجل المصلحة المشتركة، متجاوزةً النمط التقليدي في بلوغ أهداف الفعالية الاقتصادية، فالامتثال ليس تقنية ضبطية بحد ذاتها، بل هو أسلوب لحوكمة الشركات، مما يعكس تباعدًا عن الرؤية التقليدية لدور الشركة¹⁰.

تُشكل الشركة مصدرًا للابتكار والتقدم والإبداع، فهي بالفعل الأداة الأكثر فاعلية لخلق تغيير إيجابي من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، كما يعتبر نظام الامتثال كحل شامل لوضوح هذه العلاقة وكحل أيضاً لتحديات جديدة تواجهها الشركة، ويُقدّم إلى جانب ذلك، كأداة الحوكمة الأكثر تطورًا للشركات، حيث يسمح بالتوفيق بين مصلحة الشركة ومصلحة المجتمع، وتلتزم الشركات باحترام الأنظمة القانونية الوطنية والدولية¹¹.

علاوة على ذلك، يشكل نظام المطابقة ضمانة لتحسين تنافسية الشركة وحوكمتها، لاسيما من خلال تعزيز علاقة الثقة التي تربطها بمساهميها والمستثمرين المحتملين ومموليها؛ هذا ما يفرض على الشركات وضع عملية استباقية لإدارة المخاطر التي قد تنشأ من جهة، ومن جهة أخرى تعزيز صورتها وسمعتها من خلال دمج منطق الأخلاقيات والنزاهة في إدارة هذه الكيانات.

يحمل موضوع نظام الامتثال أهمية نظرية وعملية، تتمثل الأهمية النظرية في ضرورة إعادة التفكير في المنطق القانوني الكلاسيكي لإدارة المخاطر داخل الشركات، من خلال إرساء فلسفة قانونية جديدة تتسم بالشفافية والمسؤولية، وتُوفّق بين متطلبات تطور ازدهار الشركة ومسؤولياتها الاجتماعية؛ بينما تتجلى الأهمية العملية في ضرورة إرساء مناخ أعمال مستقر وآمن، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال الحوكمة ونظام الامتثال، فالأزمات في المجال المصرفي والمالي¹² بيّنت هشاشة وتناقض نماذج وخطط إدارة المخاطر في التأطير القانوني للحياة الاقتصادية فنظام الامتثال هو الأنسب لاستعادة الصورة والسمعة المتضررتين خاصة الشركات التجارية، وإعادة بناء مجال وفضاء من الثقة بين السلطة العامة وبقية الفاعلين والأعوان الاقتصاديين.

ب- تفادي تعثر الشركات

إنّ إتباع المعايير الأخلاقية وإجراءات الوقاية من الفساد داخل الشركات يُعدّ ممارسة شائعة في السنوات الأخيرة، فهذا التطور يُدرج كأداة لنشر الثقافة القانونية داخل الشركة ولدى الأطراف المتعاملة معها، وهو تكريس لأخلاقيات الأعمال والحوكمة الرشيدة. كما يعكس عدم اعتماد نظام الامتثال لقواعد النزاهة إدراكاً متزايداً من قبل الشركات لمسؤوليتها الاجتماعية أو ما يُعرف بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات¹³.

تكريس نظام الامتثال الذي يختلف في محتواها ومجال تطبيقه من دولة إلى أخرى، إلا أنه يهدف في مجمله إلى التذكير بالقيم وقواعد السلوك الخاصة بالشركة والتي يجب أن يلتزم بها جميع الأطراف المعنية داخل الشركات، بغض النظر عن قيمتها القانونية أو نطاق تطبيقها، لذلك، من

المفيد على الشركات الخضوع لنظام النزاهة من أجل الوقاية من الفساد لتفادي تعثرها وتفادي العقوبات المالية الصارمة في حالة عدم الامتثال لنظام النزاهة.

يُعد الفساد من أخطر التهديدات التي تواجه التنمية المستدامة فهو يقوّض المسار الديمقراطي والممارسات التجارية، ويؤدي إلى الإخلال بمبدأ المساواة بين الفاعلين الاقتصاديين، كما تشوّه قواعد المنافسة الحرة. تتخذ الآليات المفروضة أو الطوعية التي تنظم العلاقات بين عالم الأعمال والأوساط الإجرامية أشكالاً متعددة ومتغيرة، إلى حدّ أنها تثير اليوم إشكالية الإجرام المنظم في المجال الاقتصادي. إن الحصول على الصفقات من خلال المعاملات التجارية الدولية، والاستثناءات الإدارية والضريبية، والسيطرة على الشركات بعد الحصول على معلومات سرية، مقابل دفع عمولات خفية، كلها ممارسات يستفيد منها المضاربون على حساب بقية المستثمرين، ممّا يؤثر ذلك على مصداقية الشركات¹⁴.

كما أنّ تطبيق نظام النزاهة كدعامة أساسية في الوقاية من الفساد، من شأنه أن يقي الشركة من مخاطر ناجمة عن ممارسات فاسدة؛ بحيث اعتماد نظام المطابقة هو تحسين سمعة وصورة الشركة ويزيد من ثقة المتعاملين معها، ضف إلى ذلك زيادة الفعالية الاقتصادية للشركة بفضل شفافيتها ونزاهتها وكذا امتثالها لنظم الوقاية من الفساد، مما يجعل وضعيتها الداخلية ملائمة ومطابقة لمختلف التوجّهات المتّفق عليها في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.

2- عدم وضوح نص المادة 13 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته

جاء نص المادة 13 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته؛ تحت عنوان، "التدابير الوقائية في القطاع الخاص؛ بحيث: " تُتخذ تدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، والنص عند الاقتضاء، على جزاءات تأديبية فعّالة وملائمة وردعية تترتب على مخالفتها لهذا الغرض يجب أن تنص التدابير المذكورة، لاسيّما على ما يأتي:

1- تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تقوم بالكشف والقمع وكيانات القطاع الخاص،

2- تعزيز وضع معايير وإجراءات بغرض الحفاظ على نزاهة كيانات القطاع الخاص المعنية، بما في ذلك مدونات قواعد السلوك من أجل قيام المؤسسات وكل المهّن ذات الصلة بممارسة نشاطها بصورة عادية ونزيهة وسليمة، للوقاية من تعارض المصالح وتشجيع تطبيق الممارسات التجارية الحسنة من طرف المؤسسات فيما بينها وكذا في علاقتها التعاقدية مع الدولة،

3- تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص،

4- الوقاية من الاستخدام السيئ للإجراءات التي تنظم كيانات القطاع الخاص،

5- تدقيق داخلي للحسابات الخاصة¹⁵.

يتضح من خلال هذا النص أنه جاء بصفة عامة ولم يُبين بصفة صريحة إلزام القطاع الخاص، لاسيّما الشركات التجارية بتكريس نظام الامتثال ولم يشير إلى مضمون المعايير والإجراءات الهادفة للحفاظ على نزاهة كيانات القطاع الخاص، وأكثر من ذلك، أنّ كل هذه التدابير المذكورة في نص المادة 13، أجهزة الدولة التي تتخذها من أجل منع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، وإلزام الشركات التجارية باتخاذ إجراءات معينة لمواجهة الفساد.

ثانيا: ملاحظات حول التدابير المكرسة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته

رغم الأهمية البالغة للقانون رقم 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والذي جاء تنفيذاً لالتزامات الجزائر الدولية وعلى رأسها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، إلا أن القراءة النقدية لمضامينه تكشف عن مجموعة من النقائص التي يمكن أن تحد من دوره على أرض الواقع.

1. تعزيز المقاربة الردعية بمقاربة وقائية لمكافحة الفساد

اعتمد المشرّع على تجريم أكبر قدر ممكن من أفعال الفساد، مع إقرار عقوبات متفاوتة الشدة، غير أن هذا التركيز الزجري ينبغي أن يكون مصحوباً بمنظومة وقائية متكاملة، حيث يقتضي تبني وإدراج آليات الشفافية في تسيير المال العام، الأنظمة الداخلية للرقابة في المؤسسات، إدارة

الأخطار والوقاية من تضارب المصالح، فدون التدابير الوقائية تبقى الإجراءات الرقابية ذات طابع لاحق للجريمة وليس مانعاً لوقوعها¹⁶.

2. تعزيز الإطار القانوني لحماية المبلغين

نص قانون الوقاية من الفساد ومكافحته على حماية المبلغين في نص المادة 45، غير أنه في المقابل ينبغي إدراج قواعد تنظيمية واضحة توفر الحماية القانونية من المتابعة أو الانتقام الإداري، السرية التامة لهوية المبلغ، ضمانات الاستقرار المهني، وبالتالي تفادي امتناع الموظفين عن التبليغ عن التجاوزات رغم علمهم بوقوعها، ما يفقد الدولة أداة فعالة لكشف الجرائم¹⁷.

3. مواكبة تجريم بعض صور الفساد الحديثة

تجدر الإشارة أن تطور أساليب الفساد جعل بعض الممارسات لا تغطيها نصوص قانونية بشكل واضح، مثل الفساد العابر للحدود ضمن الشركات متعددة الجنسيات، جرائم التمويل السياسي غير المشروع، توظيف الملاذات الضريبية لإخفاء الأموال غير المشروعة، هذه الفجوات تخلق بيئة قانونية قابلة للاستغلال من قبل شبكات الفساد المنظمة؛ في هذا الصدد يتعين على المشرع الجزائري مواكبة هذا التحول بأحكام قانونية تتناسب مع تطور هذا الإجرام المنظم¹⁸.

4- الرقمنة كألية لمكافحة الفساد في مجال الصفقات العمومية

تنص المادة 203 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام على أنه: "تؤسس بوابة إلكترونية للصفقات العمومية، تسير من طرف الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال صلاحيات كل دائرة وزارية يحدد محتوى البوابة وكيفية تسيرها بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية"¹⁹.

يعتبر اللجوء في مجال الصفقات العمومية في مختلف مراحلها للطرق والإجراءات التقليدية دون اللجوء إلى المنصات الرقمية، يُشكل في حد ذاته عرقلة أمام تفعيل مبادئ الصفقات العمومية في الشق المتعلق بالنزاهة والشفافية.

في هذا الشأن يتعين على المشرع الجزائري في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته إلزام اللجوء إلى رقمنة الصفقات العمومية لتفادي كافة أشكال الفساد والحد منه.

خاتمة:

يتطلب لمكافحة ناجعة للفساد ضرورة تفعيل التدابير الوقائية ليس فقط في مجال الصفقات العمومية وفي مجال التوظيف؛ وإنما يتعين الاهتمام بإجراءات الوقاية من الفساد في القطاع الخاص عن طرق إلزام الكيانات الخاصة بضرورة المطابقة لمعايير الوقاية من الفساد وكان من الأجدر على المشرع الجزائري التفتن لمثل هذه التدابير المعمولة بها في النُظم القانونية للدول المعروفة بنجاعة إطارها التشريعي في محاربة الفساد.

يتعين كذلك على المشرع الجزائري إعادة النظر في السياسة العامة لمكافحة الفساد بإدراج أحكام خاصة ومفصلة تتعلق بالتبليغ عن الفساد في القطاعين العام والخاص، وتكريس تدابير لحماية المبلغين وحثهم على ضرورة التبليغ عن أفعال الفساد، وهذا ليس فقط احتراماً للالتزامات المنبثقة عن مصادقة الجزائر لمختلف اتفاقيات مكافحة الفساد؛ وإنما لضمان مواجهة فعّالة لهذه الظاهرة الخطيرة.

الهوامش:

¹ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 31 أكتوبر سنة 2003، المصادق عليها بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 128-04 مؤرخ في 19 أبريل سنة 2004، ج.ر.ج. عدد 26 مؤرخ في 25 أبريل سنة 2004.

² - اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة بمابوتو في 11 جويلية سنة 2003، مصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 137-06 مؤرخ في 10 أبريل سنة 2006، ج.ر.ج. عدد 24 مؤرخ في 16 أبريل سنة 2006.

³ - الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد المحررة بالقاهرة في 21 ديسمبر سنة 2010، مصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-249 مؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2014، ج.ر.ج. عدد 54 مؤرخ في 21 ديسمبر سنة 2014.

⁴ - قانون رقم 01-06، مؤرخ في 20 فبراير سنة 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج.ر.ج. عدد 14 مؤرخ في 08 مارس سنة 2006، متمم بقانون رقم 10-05، مؤرخ في 26 أوت سنة 2010، ج.ر.ج. عدد 50 مؤرخ في 01 سبتمبر سنة 2010، معدل ومتمم بقانون رقم 11-15 مؤرخ في 02 أوت سنة 2011، ج.ر.ج. عدد 44 مؤرخ في 10 أوت سنة 2011.

⁵ - أمثال البروفسور FRISON-ROCHE Marie-Anne والتي تبحث في موضوع الامتثال ونشرت العديد والعديد من الأبحاث، لاسيما مقالات علمية، وفي مجالات مختلفة، وهي مديرة مجلة الضبط والامتثال (Journal of Régulation & compliance)،

وقامت في سنة 2023 بإنشاء المدرسة الأوروبية لقانون الضبط والامتثال (Ecole Européenne de Droit et de la Compliance) de la Régulation. للتفصيل أكثر، أنظر الموقع:

<https://mafr.fr/fr/presentation/>

⁶ - « En réalité les entreprises et les régulateur tirent tout deux des bénéfices de la mise en place des politiques de compliance... », OUMEDJKANE Antoine, compliance & droit public, mémoire de recherche, master 2, droit public général, Faculté de Droit et de Science Politique, Université de Montpellier, 2018, p 63.

⁷ - موري سفيان، " مدى التزام الشركات التجارية لمعايير الوقاية من الفساد -دراسة مقارنة"، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، عدد 3، دار جامعة حمد بن خليفة للنشر، قطر، 2021، ص 03.

⁸ - على غرار القانون الأمريكي المتعلق بمكافحة الممارسات الفاسدة بالخارج لسنة 1977 (FCPA)، القانون الانجليزي المتعلق بمكافحة الفساد لسنة 2010، القانون الفرنسي المتعلق بالشفافية، مكافحة الفساد وتطوير الحياة الاقتصادية لسنة 2016.

⁹ - FRISON-ROCHE Marie-Anne, « Compliance et conformité : les distinguer pour les articuler », Recueil Dalloz, 2021, p 498.

¹⁰ - FRISON-ROCHE Marie-Anne, « Les fonctions de la compliance, un choix politique à opérer », in colloque sur la compliance nouveaux enjeux pour les entreprises, nouveaux rôles pour les juristes, Université JEAN MOULIN Lyon3, 02 juin 2017.

¹¹ - Pour plus de détails, voir : EL ADLOUMI Zakariyae et MEDROMI Salim, « Droit de la compliance et gouvernance de l'entreprise : vers une approche éthique et responsable », African Scientific Journal, Vol 3, N° 23, 2021, Pp. 3-6.

¹² - للتعرف أكثر على مختلف الأزمات المالية والمصرفية، أنظر: خبابه عبد الله، لعراف فائزة، "الأزمات المالية والمصرفية العالمية -السمات والخصائص المشتركة- دراسة مقارنة"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 29، 2013، ص.ص 68-76.

¹³ - AYED Wafa et VERDUN FRANCK, « Éthique - De l'éthique, du droit », Cahiers de Droit de l'Entreprise n° 5, Septembre 2011, disponible sur LexisNexis p 01.

¹⁴ - PEREIRA Brigitte, « Éthique commerciale, bonne gouvernance des entreprises et corruption internationale », Revue Internationale de Droit Economique, n°01, 2008, p 5. In : <https://droit.cairn.info/revue-internationale-de-droit-economique-2008-1-page-5?lang=fr>

¹⁵ - قانون رقم 01-06، السالف الذكر.

¹⁶ - هناك أهمية بالغة للجانب الوقائي في صياغة القوانين الحديثة بعدما أثبت الجانب القمعي محدوديته في القضاء على الإجرام بكافة أنماطه؛ بحيث أثبت الواقع لاسيما في مجال مكافحة الفساد أن المقاربة الوقائية هي الأنسب والأنجع لمواجهة كل أشكال الفساد، وهو الطرح الذي تبنته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عندما ألزمت الدول الأعضاء باللجوء إلى المعالجة الإستباقية لأفعال الفساد، للتفصيل أكثر، أنظر: عجايي الياس، "الاستراتيجية الوقائية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته في ظل القانون 01-06"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 07، عدد 02، 2022، ص 1060.

¹⁷ - للتفصيل أكثر حول موضوع الإبلاغ عن الفساد، أنظر:

- موري سفيان، آليات مكافحة الفساد الاقتصادي الدولي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2018، ص.ص 229-231.

- موري سفيان، "الإبلاغ عن الفساد: آلية تستوجب تفعيل على المستوى الدولي"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد 3، 2019، ص.ص 474-488.

¹⁸ - DOMMEL Daniel, « La corruption internationale au tournant du siècle », Revue Internationale et stratégique, n°43, IRIS Editions 2001, p 85, in : <https://shs.cairn.info/revue-internationale-et-strategique-2001-3-page-79?lang=fr>

19 - مرسوم رئاسي رقم 15-247 مؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج.ر.ج. عدد 50 صادر في 20 سبتمبر 2015 (ملغى جزئيا).